

الحماية القانونية للأسرة

د. سعاد دحمان

جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان

تاريخ القبول: 2019-12-13

تاريخ الإرسال: 2019-06-17

ملخص :

إن للأسرة في الإسلام وظيفة مقدسة ورسالة سامية في المجتمع والحياة؛ لذلك تولت عليها ضربات الأعداء وأصحاب الملة العوجاء في الداخل والخارج، لهدم صرحها، ونخر كيانها، ونقض أسسها ودعائمها.

وللأسرة دور هام تمارسه على مستوى الفرد وعلى مستوى المجتمع، ولهذا سعت كل القوانين الوضعية والشرائع السماوية إلى العمل على الحفاظ على هذا الإرث الإنساني العظيم . ونسعى في هذه الدراسة الإجابة على سؤال عام مفاده ف فيما تتمثل مكانة الأسرة في الإسلام والقانون الجزائري؟.

الكلمات المفتاحية : الأسرة ، الإسلام، المجتمع ، التشريع ...

Abstract :

The family in Islam has a sacred function and a lofty mission in society and life. Therefore, the blows of the enemies and the owners of the calamity have been inflicted upon them at home and abroad, to destroy their morals, to purify their existence, and to destroy their foundations and pillars.

The family has an important role to play at the level of the individual and at the level of society, and this is why all statutory laws and divine laws sought to work to preserve this great human heritage.

In this study, we seek to answer a general question that, for what is the position of the family in Islam and Algerian law?

Keywords: family, Islam, society, legislation ...

المقدمة :

تعتبر الأسرة الركيزة الأولى التي يقوم عليها المجتمع، وهي تتكون من مجموعة أفراد تربطهم علاقات اجتماعية مختلفة، وهي أولى أشكال العلاقات الأسرية التي تعتبر نظاما اجتماعيا فريدا من نوعه يضمن ديمومة البشرية، وتعتبر الوسط الأول الذي يكتسب منه الفرد أبعاده الوجودية ومضامين وخصائص شخصيته العقلية والروحية وبما أن الإنسان اجتماعي بطبعه كان لزاما عليه اكتساب روح الجماعة ومحاولة الاندماج فيها من خلال تكوين إطار أسري على غرار الأسرة الأصلية التي نشأ فيها، ومن ذلك فإن للأسرة دور هام تمارسه على مستوى الفرد وعلى مستوى المجتمع، ولهذا سعت كل القوانين الوضعية والشرائع السماوية إلى العمل على الحفاظ على هذا الإرث الإنساني العظيم¹.

فالسؤال المطروح : فيما تتمثل مكانة الأسرة في الإسلام والقانون الجزائري؟.

للإجابة على هذا الأخير يتم التطرق لمبحثين أولهما النظام القانوني للأسرة في الإسلام ، وثانيهما نظرة القانون للأسرة .

المبحث الأول: النظام القانوني للأسرة في الإسلام

وهذا المبحث ينقسم بدوره لمطلبين أولهما الأسرة لغة وإصلاحا وثانيهما نظرة الإسلام للأسرة.

المطلب الأول : الأسرة في اللغة والاصطلاح

الأسرة في قواميس اللغة هي: «الدرع الحصينة، وعشيرة الرجل وأهل بيته، وتطلق على الجماعة يربطها أمر مشترك»².

والأسرة من الأسر وهو إحكام الربط وقوته، ومن ذلك سميت عشيرة الرجل (أسرة)؛ لأنه يتقوى بهم³.

أما في الاصطلاح الفقهي «فتطلق ويراد بها الأب والأم وما انبثق منهما من ذرية أبناء وبنات وإخوة وأخوات، أعمام وعمات وعاقلة الفرد»⁴، وبعبارة أخرى هي: «مجموعة من الأفراد ارتبطوا برباط إلهي هو رباط الزوجية أو الدم أو القرابة»⁵.

ولم ترد لفظة الأسرة في القرآن الكريم، ووردت في الحديث النبوي في موضع واحد- فيما نعلم- وذلك لما زنى رجل من اليهود وأنكرت اليهود عقوبة الرجم سأل النبي صلى الله عليه

وسلم- شابًا منهم وقال له: «فَمَا أَوْلُ مَا ارْتَحَصْتُمْ أَمَرَ اللَّهُ؟». فَقَالَ الشاب اليهودي: «زَنَى نُو قَرَابَةِ مَعَ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِنَا فَأَخْرَجَهُ الرَّجْمَ، ثُمَّ زَنَى رَجُلٌ فِي أُسْرَةٍ مِنَ النَّاسِ فَأَزَادَ رَجْمَهُ فَحَالَ قَوْمُهُ دُونَهُ، وَقَالُوا: لَا يُرْجَمُ صَاحِبُنَا حَتَّى تَجِيءَ بِصَاحِبِكَ فَتَرْجُمَهُ، فَاصْطَلَحُوا عَلَى هَذِهِ الْعُقُوبَةِ بَيْنَهُمْ.

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «فَإِنِّي أَحْكُمُ بِمَا فِي النُّزُورَةِ»⁶ والملاحظ هنا أن لفظة الأسرة جاءت على لسان الشاب اليهودي، ولم تأت على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم-، والمراد بالأسرة هنا عشيرة الرجل.

إن القرآن الكريم والسنة النبوية ركزا على لفظ الأهل قال الله عز اسمه: ﴿فَابْجُوعُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾ [سورة النساء:35]، وقال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي»⁷.

والجدير بالذكر هنا أن عدم استعمال القرآن الكريم والسنة النبوية والفقهاء القدامى للفظ «الأسرة» لا يعني عدم وجود مضمونها وأحكامها وواقعها، بل هي موجودة مضمونًا وواقعًا وأحكامًا لكون القرآن الكريم والسنة النبوية ركزا على معنى الزواج والتزويج وما يتعلق بهما من أحكام وحقوق وواجبات للدلالة على معنى الأسرة.. وكذلك ما جاء في كتب الفقه القديم في أبواب الخطبة والمهر والزواج والنفقات والنسب والحضانة والرضاع والوصية والميراث والطلاق كل ذلك للتأكيد على مفهوم الأسرة وأهميتها ومكانتها.

وتبدأ الأسرة بذلك الرباط الوثيق والميثاق الغليظ بين الرجل والمرأة عن طريق الزواج الشرعي.

و«الأسرة في الإسلام لا تقتصر على الزوجين والأولاد فقط، وإنما تمتد إلى شبكة واسعة من ذوي القربى من الأجداد والجدة والإخوة والأخوات والأعمام والعمات والأخوال والخالات وغيرهم ممن تجمعهم رابطة النسب والمصاهرة أو الرضاع أينما كان مكانهم، وتتسع حتى تشمل المجتمع كله»⁸.

وتتخذ الأسرة أشكالًا متنوعة يمكن إجمالها في الآتي:

الأسرة النواة: وتضم الزوج والزوجة والأبناء، وتضم جيلين، وتنتهي باستقلال الأبناء ووفاة الأبوين.

والأسرة الممتدة: هي الأسرة التي تقوم على عدة وحدات أسرية تجمعها الإقامة المشتركة والقرباة الدموية، وتضم الأجداد والأبناء والأحفاد وزوجاتهم، ومن لهم علاقة بهم من الأعمام وأبنائهم والأصهار وغيرهم... وهي تعتبر وحدة اجتماعية مستمرة لما لا نهاية حيث تتكون من ثلاثة أجيال وأكثر.

والأسرة المشتركة: هي الأسرة التي تقوم على عدة وحدات أسرية ترتبط من خلال خط الأب أو الأم أو الأخ والأخت، وتجمعهم الإقامة المشتركة والالتزامات الاجتماعية والاقتصادية⁹.

أسرة المجتمع المسلم: وتشمل كل الأسر المسلمة المكونة للمجتمع المسلم، ويجمعها رابط واحد هو دين الإسلام، تتعاون فيما بينها على البر والتقوى والخير والفضيلة والقيم الخلقية، والتكامل الاجتماعي...

أسرة الإنسانية: وتشمل كل المجتمعات بمختلف معتقداتها وانتماءاتها وتوجهاتها، ويجمعها: خالق واحد، وأصل واحد أبوهم آدم والأم حواء... تتعاون فيما بينها لتحقيق الأمن والأمان والطمأنينة والسلام.

المطلب الثاني: مكانة الأسرة في الإسلام

لقد بالغ الإسلام في العناية بالأسرة وأعطاه اهتمامًا كبيرًا، وأحاطها بسياج متين، وجعل لها نظامًا متميزًا يقيها حر الفتن التي تتصيدا بالصباح والمساء.

ويمكن إجمال مكانة الأسرة في الإسلام في النقاط الآتية:

- الأسرة في الإسلام صورة مصغرة للمجتمع ودعامته الأولى التي تقوم مقام الأساس من البناء، قال الله عز وجل: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَلَيْسَ الْبَطْلُ يُؤْمِنُونَ وَبِعَمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ [سورة النحل:72].

لاشك أن الأسرة أساس استقرار المجتمع، وقلعة من قلاع الإسلام، وحصن من حصون الإيمان، إذا صلحت صلح المجتمع بأسره، وإن فسدت فسد المجتمع كله، وهي مهد الطفل ومرعاه الأول، منها تتطلق مسيرته لبناء شخصيته في جميع مراحل عمره، وفي رحابها يكتسب أخلاقه وعقيدته وتربيته¹⁰... قال الله جلّ ذكره: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [سورة التحريم:6]، وقال تقديست كلماته: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ [سورة طه:132].

- أكد الإسلام على بداية التكوين الأسري ووحدة البناء الاجتماعي في قوله جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [سورة الحجرات:13].

- تأكيد القرآن الكريم على أهمية الأسرة من خلال عرضه للعلاقات الأسرية: حيث نبه إلى العلاقة الأسرية الوالدية من خلال التوصية بالإحسان إلى الوالدين: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وِلْدَانِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [سورة الأحقاف:15].

كما نبه إلى العلاقة الأسرية الأخوية من خلال قصة كليم الله موسى مع أخيه هارون - عليهما السلام-: (وَاجْعَلْ لِي وِزِيرًا مِنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي * اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي * وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي * كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا * وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا * إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا) [سورة طه:29-35].

كما نبه إلى أهمية الأسرة من خلال العلاقة الأسرية الزوجية: حيث وصف الزواج بالميثاق الغليظ في قوله تعالى: ﴿وَكَيفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [سورة النساء:21]، ليبين قداسة عقد الزواج الذي يتمخض عنه تأسيس أسرة. كما جعل أهم مقصد للزواج تحقيق السكن النفسي الوجداني والمودة والرحمة بين الزوجين

مما ينتج عنه أسرة مستقيمة يسودها الاستقرار والطمأنينة والسكينة ومن ثم تلقي بظلالها على المجتمع كله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [سورة الروم: 21].

كما نبه القرآن الكريم إلى أهمية الأسرة من خلال العلاقة الولدية (البنوة) في قوله جل شأنه: ﴿وَإِذْ قَالَ لَقْمَنُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَبْنِي لِي شَرْكَ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ * وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفِضْلُهُ فِي غَمِّينَ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ * وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ * يَبْنِي إِلَيْهَا إِنَّ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ حَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ * يَبْنِي أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ * وَلَا تَصْعَقْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمَسَّ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ * وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاعْصُصْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [سورة لقمان: 13-19]. وفي قوله عز من قائل: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنِي إِلَيَّ أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا بَتِ أِفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [سورة الصافات: 102].

كما نبه على العلاقة الأسرية الممتدة التي تشمل الآباء والإخوة والأعمام والعمات والأخوال والخالات والأصدقاء... في قوله جل ذكره: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْهُم مَفَاتِحُهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ كَذَلِكَ بَيِّنٌ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [سورة النور: 61].

المبحث الثاني : القانون ونظريته للأسرة

ينقسم هذا المبحث بدوره لمطلبين أولهما مكانة الأسرة في التشريع الجزائري ، ثم نظرة الدساتير الجزائرية للأسرة .

المطلب الأول : مكانة الأسرة في التشريع الجزائري

تُعد الأسرة أقدم مؤسسة اجتماعية إن لم تكن النواة التأسيسية التي نص عليها وتفرع عنها ما لحقها من مؤسسات: العشيرة، القبيلة، القوم، الأمة. فالأسرة تظل الوحدة الأساسية في أي مجتمع، لذلك اهتم التشريع الجزائري بالأسرة التي هي خلية أساسية في المجتمع¹¹.

أولاً- الأسرة من خلال المواثيق الدولية:

لقد اهتمت المواثيق الدولية بشؤون الأسرة وقررت من الأحكام ما يكفل المحافظة عليها، كما أكدت على ضرورة العناية بها من قبل الدول.

وقد نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان¹² في مادته 16 على ما يلي:

1. للرجل والمرأة متى بلغا سن التزوج تأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين، ولهما حقوق متساوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله¹³ .
2. لا يبرم عقد الزواج إلا برضا الطرفين الراغبين في الزواج رضا كاملا لا إكراه فيه.
3. الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.

كما نص البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام¹⁴ في الفقرة رقم 19 على حق بناء الأسرة:

- أ. الزواج - في إطاره الإسلامي - حق لكل إنسان، وهو الطريق الشرعي لبناء الأسرة وإنجاب الذرية وإعفاف النفس...
- ب. لكل من الزوجين - قبل الآخر - حق احترامه وتقدير مشاعره وظروفه في إطار من التواد والتراحم...

وجاء في المادة الأولى من الإعلان المتعلق بالمبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم¹⁵ ما يلي: "على كل دولة أن تعطي أولوية عالية لرعاية الأسرة والطفل" كما ورد في ديباجة اتفاقية حقوق الطفل¹⁶ ما يلي:

"اقتناعا منها - أي الأمم المتحدة - بأن الأسرة باعتبارها الوحدة الأساسية للمجتمع والبيئة الطبيعية لنمو ورفاهية جميع أفرادها وبخاصة الأطفال، ينبغي أن تولى الحماية والمساعدة اللازمتين لتتمكن من الاضطلاع الكامل بمسؤولياتها داخل المجتمع..."

المطلب الثاني: نظرة الدساتير الجزائرية للأسرة

نص المشرع الجزائري على إضفاء الحماية للأسرة من قبل الدولة والمجتمع، فجاء في نص المادة 17 من دستور 1963: "تحمي الدولة الأسرة باعتبارها الخلية الأساسية للمجتمع". ونصت المادة 65 من دستور 1976 على أن "الأسرة هي الخلية الأساسية للمجتمع، وتحضى بحماية الدولة والمجتمع".

كما نصت المادة 55 من دستور 1989 على ما يلي " : تحضى الأسرة بحماية الدولة والمجتمع." وهو ما جاء نص المادة 58 من دستور 1996 الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 69-438 المؤرخ في 07/12/1996 المعدل بالقانون 03/02 المؤرخ في 10 أبريل سنة 2002 والمتضمن تعديل - ديسمبر سنة 1996 المعدل بالقانون رقم 03/ 02 المؤرخ في 10/04/2002 المتضمن تعديل الدستور¹⁷ .

أولا - الأسرة من خلال القوانين الجزائرية:

لقد اهتم قانون الأسرة الجزائري بشؤون الأسرة وقد جاء تعريفها في المادة الثانية: "الأسرة هي الخلية الأساسية للمجتمع وتتكون من أشخاص تجمع بينهم صلة الزوجية وصلة القرابة"¹⁸ .

إلى جانب بعض القوانين التي اهتمت بشؤون الأسرة منها:

-قانون الحالة المدنية الذي نص في الفصل الثاني من الباب الثالث على عقود الزواج من المادة 71 إلى المادة 77 طبقا للأمر رقم 19 - 70 المتعلق بالحالة المدنية المؤرخ في 20 /02/ 1970

و كذا قانون الإجراءات المدنية الذي نص في المادة 462 على الاختصاص المحلي للهيئات القضائية في مواد الميراث ودعاوى الطلاق أو الرجوع والحضانة والنفقة الغذائية والسكن على التوالي -أما قانون العقوبات الجزائري فقد نص على الحماية الجنائية للأسرة، حيث ورد النص على ذلك في الفصل الثاني بخصوص الجنايات والجرح ضد الأسرة والأداب العامة

فالمادة 330 من قانون العقوبات تعاقب على جريمة هجر الأسرة، والمادة 331 من نفس القانون تعاقب كل من امتنع عمدا ولمدة تُجاوز شهرين عن أداء النفقة. كما أقرد المشرع الجزائري الكتاب الثالث في قانون الإجراءات الجزائية من المادة 442 إلى المادة 494 ، أي 53 مادة خاصة بالتحقيق مع الأحداث وكيفية معاملتهم ومحاكمتهم. كما أدخل تعديلا على قانون العقوبات، حيث أصبح التحرش الجنسي جريمة يعاقب عليها القانون باعتبارها عنفا ضد النساء، بفرض عقوبة السجن من شهرين إلى سنة كاملة وغرامة مالية على الفاعل، وفي حالة العود تضاعف العقوبة. أما القانون المدني فهو كغيره من قوانين البلاد العربية، حيث ترك تنظيم الأحوال الشخصية للقواعد المستمدة من الشريعة الإسلامية، ومع ذلك فقد تناول بعض مسائل الأحوال الشخصية وبوجه خاص الحالة المدنية والأهلية فخصها بقواعد آمرة لا يجوز الاتفاق على مخالفتها.

ثانيا - الأسرة الجزائرية الحديثة:

إن من أهم الظواهر المرتبطة بالأسرة الجزائرية في العصر الحديث هو تحولها من نمطها الواسع الممتد إلى نمط الأسرة الحديثة المحدودة الأطراف نتيجة التحول الكبير الذي تعرض له المجتمع الجزائري على غرار المجتمعات الأخرى. فقد كان المجتمع الجزائري قبل الإستعمار يتكون من مجموعة من القبائل والعشائر وعلى رأس كل قبيلة أو عشيرة شيخا له مرتبة خاصة في هذه القبيلة أو العشيرة، فهو القائد الروحي للقبيلة ينظم فيها كل الأمور المادية والروحية، وهو المسؤول عن توزيع الأدوار والوظائف وحماية أعضاء القبيلة ورعايتهم وفك النزاعات التي تحدث داخل القبيلة. ولم يكن المجتمع الجزائري يتبع النمط الطومبي، كما أن التجمع المنزلي لم يكن مبنيا على العائلة بل كان عبارة عن جماعة اجتماعية قائمة على القرابة الأبوية كرابطة طبيعية، إضافة إلى تأثر المجتمع الجزائري بالإسلام، وهذا الأخير ترك آثاره القوية في تقاليد الأسرة الجزائرية من خلال السلوكيات والعلاقات القرابية لأفرادها¹⁹. وقد أدى دخول الاستعمار الفرنسي إلى المجتمع الجزائري إلى العديد من التغيرات الاجتماعية المختلفة، وانتقلت السلطة من حكم شيخي إلى نظام أبوي ومن هنا بدأ توسيع

السلطة الأبوية في المجتمع الجزائري، وانتقال هذا الأخير من النظام العشائري إلى النظام العائلي في شكله الممتد الذي يتكون من عدة أسر يجمعها مسكن مشترك.

ولكن ما إن ظهرت الثورة التي تميزت بالالتحام حول أهداف الحركة الوطنية أدى ذلك إلى تغير العائلة التقليدية الجزائرية، وكذا تغير اجتماعي داخل المجتمع الجزائري بصفة عامة. وبعد فترة الاستقلال مر المجتمع الجزائري بمرحلة تغيير عميق في البناء الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي، كما مس هذا التغيير البناء الأسري، حيث بدأت تتشكل بوضوح أسرة جزائرية تجمع بين الأسرة الحضرية ووظائف الأسرة الريفية.

وأشارت بعض الدراسات إلى أنه تبعاً لحركة النزوح من الريف إلى الحضر، بدأت الأسرة الجزائرية تفقد شكلها كأسرة ممتدة لتتجه نحو شكل الأسرة النووية أو الزوجية، وهذا يعني أن تحول بناء الأسرة الجزائرية من النظام الممتد إلى النووي لم يكن ليبرز بشكل واضح إلا بعد أن نزحت الأسرة إلى الوسط الحضري المختلف عن الوسط الريفي، أو من نموذج اجتماعي واقتصادي استهلاكي يقوم بالدرجة الأولى على علاقات القرابة، ويعتمد على النتاج الزراعي والحيواني، إلى نمط اجتماعي فردي يقوم على الاقتصاد الصناعي والتجارة ويحكمه العمل المأجور في الزمان والمكان²⁰.

وأصبحت الأسرة الجزائرية الحديثة تتميز بصغر حجمها، وتغير وظائفها وتغير مراكز أفراد الأسرة، وخروج المرأة للتعليم وميادين العمل، كما أن نمو وتطور وسائل الاتصال بأشكالها المختلفة والحراك الاجتماعي والإعلامي، كان له الأثر الكبير على بنية الأسرة الجزائرية وتطورها.

وبناء على ما سبق يمكننا القول أن الأسرة الجزائرية ليست بمعزل عن التغيرات الحاصلة على المستوى العالمي إلا أنها ما زالت تحتفظ بالكثير من مظاهر الأسرة الممتدة فأصبحت تجمع خصائص الأسرة الحضرية ووظائف الأسرة الريفية ويظهر ذلك في حرصها على العادات والتقاليد والقيم والأعراف والنظرة الجماعية للسلوك الفردي الذي يتمثل في رقابة وضبط سلوك كل فرد في الأسرة وتوجيهه الوجهة التي ترفع مركز الأسرة في المجتمع وتحافظ على شرفها، ويرجع ذلك إلى قوة التقاليد والتراث المشترك وما تركه الإسلام من آثار قوية في التقاليد الأسرية من جهة.

كما أثرت الحياة في المدينة على الأسرة الجزائرية الممتدة من حيث البناء والسلطة والزواج والإنجاب والوظائف التقليدية للأسرة كالتربية والضببط الاجتماعي والدفع العاطفي لأفرادها

وذلك بدرجات متفاوتة نتيجة اختلاف المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومناطق الإقامة لكل أسرة من جهة ثانية²¹ .

1. طبيعة الأسرة وأهميتها

تقوم الأسرة أساسا باعتبارها مؤسسة اجتماعية على دعائم فطرية، وهي خاصة من خواص الإنسان الفطرية مثلها مثل سائر المؤسسات الاجتماعية الأخرى، لكنها أكثر ثباتا واستمرارا وانتشارا.

يقول الله عز وجل: "بأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء"²² وقال أيضا " ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة"²³ .

وقال تعالى: "وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة"²⁴ .

إن التدبر في هذه الآيات يكشف أن الله تعالى قد بين أن هناك حاجات فطرية في الإنسان لا يمكن أن يُلبيها إلا من خلال تكوين الأسرة وبطريقة تحفظ العرض والنسل من الاختلاط، وتُجنب المجتمع المهالك والمضار، فقد بينت هذه الآيات أن الرجل والمرأة جزءان متكاملان، أساس العلاقة بينهما الزواج المبني على المودة والرحمة والسكينة والذي تلي من خلاله الحاجة الفطرية للجنس والإنجاب.

ومما يدل على أن الأسرة من دواعي الفطرة:

ا_ أن الأسرة مؤسسة اجتماعية عامة، أي أنها وُجدت في كل المجتمعات بلا استثناء، وهو ما يعترف به غالبية علماء الاجتماع والأنثروبولوجيا، وحتى الراضين للأسرة لم يستطيعوا إثبات عدم وجودها في أي مجتمع من المجتمعات.

فلم تسجل الأبحاث الميدانية التي أجريت على المجتمعات المختلفة، غياب هذه المؤسسة الاجتماعية بالرغم من أنها قد تتعرض لتغيرات وقد تأخذ أشكالا بنائية ووظائف اجتماعية قد تضيق أو قد تتسع إلا أنها لا تخلو من زوج وزوجة وأطفال تقوم على رعايتهم.

ب_ أنها المثال الأمثل لتلبية الحاجات الجنسية بعيدا عن المخاطر التي تنجم عن الفوضى الجنسية من أمراض جسمية ونفسية واجتماعية، والأبحاث والتجارب الحديثة تؤكد ذلك، وأنها المثال الأمثل لتلبية الحاجات الفطرية كالأومومة والأبوة والحنان والعطف، وأن العلاقة في الأسرة هي علاقة عاطفية تكافلية.

ج_ أنها المثال الأمثل للتنشئة الاجتماعية القاعدية وصياغة الشخصية الإنسانية في الصغر والتكفل بالعاجزين في الكبر، وقد جربت المجتمعات الغربية على الخصوص بالرغم من محاولاتها المتكررة من ابتكار مؤسسات بديلة عن الأسرة كدور الحضانة ورياض الأطفال ودور العجزة والمسنين، وكانت النتيجة تحلل في المجتمع وتمزق في شبكة العلاقات الاجتماعية.

د_ أنها ثابتة بالرغم من كل المحاولات المنظمة للقضاء عليها، فمنذ أفلاطون اليوناني _ القرن الثالث _ مرورا بمزدك الفارسي _ القرن الخامس الميلادي _ وماركس اليهودي الألماني _ القرن التاسع عشر الميلادي _ إلى سيمون دي بوفوار المسيحية الفرنسية _ القرن العشرين _

والمحاولات ما زالت تتكرر لتفتت الأسرة والتخلص منها، إلا أن الواقع يشهد أن هذه المحاولات لم تجد إلا صدى ضعيفا، وأن المجتمعات والأفراد الذين استجابوا لها يعانون من المشاكل التي لا حصر لها²⁵

" فهي الفطرة تعمل، وهي الأسرة تربي هذه الفطرة العميقة في أصل التكوين وفي بنية الإنسان، ومن ثم كان نظام الأسرة في الإسلام هو النظام الطبيعي الفطري المنبثق من أصل التكوين الإنساني بل من أصل تكوين الأشياء كلها في الكون على طريقة الإسلام في ربط النظام الذي يقيمه للإنسان بالنظام الذي أقامه الله للكون كله²⁶ ."

وقد اعتمد أصحاب المدرسة الاجتماعية في قولهم بعدم فطرية الأسرة على عدد من الشواهد منها: اختلاف النظم الأسرية باختلاف المجتمعات _ اختلاف أشكال الأسر ووظائفها _ اختلاف في محور القرابة _ اختلاف في نظم الأسر _ اختلاف في الرابطة الزوجية _ اختلاف في النظرة إلى الحقوق والواجبات .وفي الحقيقة هذه الاختلافات لا تدل على أن الأسرة ليست خاصة من خواص الفطرة، وإنما تدل فقط على أن هذه الاختلافات هي الأشكال التي يمكن أن تتخذها الأسرة في ظل الثقافات المختلفة.

2. مكانة الأسرة وأهميتها:

1 - الأهمية الاستراتيجية للأسرة في المجتمع من الحقائق المسلم بها أن الإنسان كائن اجتماعي بفطرته وطبيعته، فهو لا يستطيع أن يعتزل الناس ليعيش وحيدا،

لأنه يحتاج إلى من يرعاه ويكفله منذ طفولته إلى أن يشب ويكبر ويستطيع أن يسهم في الحياة الاجتماعية ويكسب قوته.

والأسرة هي الجماعة التي تقوم بهذه الوظيفة، فهي إذن العنصر الاجتماعي الأول والخلية الأولى للمجتمع والركن الأساسي الذي يعتمد عليه في بنائه، فإذا ما كانت قوية سليمة أمكن أن يتكون من مجموعها بناء قوي ومتين المجتمع سليم، كما أنها إذا صلحت صلح المجتمع كله.

وتعتبر الأسرة من أهم الظواهر الاجتماعية بالنسبة للمجتمع، فهي التي تزوده بالأفراد الذين تنشأ بينهم علاقات اجتماعية، يترتب عليها إيجاد مؤسسات ومنظمات وخدمات تقوم بسد احتياجات هؤلاء الأفراد والجماعات.

وبذلك تدور عجلة المجتمع يقول ماكيفر وبيدج: "لا يوجد بين التنظيمات التي يحتويها المجتمع الكبير منها أو الصغير ما يفوق الأسرة في قوة أهميتها الاجتماعية، فهي تؤثر في حياة المجتمع بأساليب متعددة كما أن صدى التغيرات التي تطرأ عليها تتردد في الهيكل الاجتماعي برمته²⁷ "

والأسرة باعتبارها البيئة الأولى للإنسان، تلعب دورا هاما في نمو شخصيته واتجاهاته وأنماطه السلوكية، والقيم التي يهتدي بها، وفيها يتعلم معنى المسؤولية الاجتماعية وأهمية التضحية والإيثار والتسامح، والحاجة إلى التعاون وغير ذلك من العمليات الاجتماعية..

ولهذا فسوء التنظيم الاجتماعي في نطاق الأسرة له أثره في انحراف الأفراد، لذلك كان من الضروري تقوية روابط الأسرة لحفظ كيانها ووقايتها من التفكك.

وهكذا تُعتبر الأسرة أقوى نظم المجتمع، فهي النظام الذي عن طريقه يكتسب الإنسان إنسانيته، هذا فضلا عن أن تجربة الحياة من خلالها ضرورية لتحويل المولود إلى مخلوق (إنساني) يعيش في انسجام مع الآخرين وفقا للقيم والمعايير القائمة²⁸.

خاتمة :

كانت الأسرة ولا تزال أقوى سلاح يستخدمه المجتمع في عملية التطبيع الاجتماعي والتنشئة الاجتماعية، وصفت هذه العملية بأنها العملية التي تتشكل خلالها معايير الفرد ومهاراته

ودوافعه واتجاهاته وسلوكه، لكي تتوافق و تتفق مع تلك التي يعتبرها المجتمع مرغوبة ومستحسنة لدوره الراهن أو المستقبل في المجتمع.

لذلك وجب على المسلمين جميعا حماية الأسر المسلمة والذود عنها؛ وذلك لبنائها على مبادئ الإسلام ودعائمه وأسسها، والابتعاد عن الفرقة والنزاع وكل المشكلات التي تسبب في الطلاق وتفكيك الأسرة، واستحضار مراقبة الله تعالى في كل حركة من حركات الأسرة وسكناتها، وتعاون الجميع من الأقارب والجيران والمجتمع على النهوض بالأسر المسلمة مادياً ومعنوياً... أضف إليه دور التشريعات القانونية المنظمة للعلاقات الأسرية وإقامة العدل وتحقيق التوازن الأسري وفق ضوابط الشريعة الإسلامية... أضف إليه دور المناهج التعليمية التربوية في تهيئة الأبناء والشباب لبناء أسرة مستقيمة والاهتمام بها والذود عنها.

الهوامش:

- 1 - عبد الجليل مفتاح، حماية الأسرة في الاتفاقيات الدولية والداستير الجزائرية، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد السابع، عن مخبر، أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، عن جامعة محمد خيضر بسكرة.
- 2 - لمزيد من التفصيل انظر: لمعجم الوسيط، إبراهيم أنيس وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 17/1.

3 - رشيد كهوس، نظرات في مفهوم الأسرة في الإسلام، مجلة الداعي الشهرية الصادرة عن دار العلوم ببوند، جمادى الأولى 1438هـ - فبراير 2017م، العدد 5 السنة 41. تاريخ الاطلاع 10/09/2018 على الساعة 14:34 زوالا .

<http://www.darululoom-deoband.com/arabic/magazine/tmp/1488020241fix3sub2file.ht>

- 4- مأخوذ عن مجموع الفتاوى، لابن تيمية، 52/34. والموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- الكويت، ج31/31-32.
- 5- لمزيد من التفصيل انظر: محمد المقبل تربية الأولاد في الإسلام، ص:35.
- 6 - سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب في رجم اليهوديين، ح4450.
- 7 - سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، ح3895.

- 8 - ميثاق الأسرة في الإسلام، اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفولة بالمجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة، ص30.
- 9 - لمزيد من التفصيل أنظر: موسوعة ويكيبيديا.
- 10 - رشيد كهوس، المرجع السابق .
- 11 - دليلة حميرش تطور قانون الأسرة في ظل التشريع الجزائري ، دراسة سوسيوقانونية لقانون الأسرة المعدل والمتمم 2005 ، مذكرة ماجستير ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، الجزائر ، 2013-2014 ، ص 30-56 ،
- 12 - الصادر عن الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة بتاريخ 10 - 02 - 1948.
- 13 - ولا يقبل ذلك إطلاقا .
- 14 - أعلنه المجلس الإسلامي الدولي بتاريخ 21 ذي القعدة 1401 هـ الموافق 19 سبتمبر 1981 .
- 15 - المعتمد من الجمعية العامة من الأمم المتحدة في سبتمبر 1986.
- 16 - أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1989/11/20 ودخلت حيز التنفيذ في سبتمبر 1990 وصادقت عليها الجزائر في 1992/12/19
- 17 - مولود ديدان دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، حسب آخر تعديل له، نوفمبر 2008 دار بلقيس،الدار البيضاء الجزائر، ص 20.
- 18 - القانون رقم 84-11 المتضمن قانون الأسرة المعدل والمتمم بالأمر رقم 05-02 المؤرخ في 2005/2/27 .
- 19 - هشام شرابي، مقدمات لدراسة المجتمع العربي ، منشورات صلاح الدين، القدس ، 1975 ، ص ، ص 39-38 .
- 20 - محمد السويدي ، مقدمة في دراسة المجتمع الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1990 ، ص89.
- 21 - عبد القادر خمر الراس ، الأسرة وتعاطي المخدرات - دراسة ميدانية بالبلدية - مذكرة ماجستير معهد علم الاجتماع الجزائر ، 1993 ، ص 23-24 .
- 22 - سورة النساء آية 1 .
- 23 - سورة الروم آية 21 .
- 24 - النحل آية 72 .
- 25 - مراد زعيمي ، مؤسسات التنشئة الاجتماعية ، منشورات جامعة باجي مختار عنابة 2006 ، ص 68-65 .
- 26 - سيد قطب، الإسلام ومشكلات الحضارة ، دار الشروق بيروت ، ط 6 ، 1980 ، ص 235 .
- 27- ما كيفر ويديج ، المجتمع - ترجمة السيد محمد الغزاوي - مكتبة النهضة المصرية القاهرة ، ج 2 ، 1970 ، ص 460 .
- 28 - دليلة حميرش ، المرجع السابق ، ص 30-56 .